

قرار رئيس مجلس جماعة إضمين رقم 0.1 بتاريخ 08 يناير 2020  
بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير  
المصالح بجماعة إضمين

إن رئيس جماعة إضمين،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسب ما وقع تغييره وتنميته.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالادارات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجة المصلحة.
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية.
- وبناء على قرار لرئيس جماعة إضمين عدد 02 بتاريخ 07 ماي 2019 متعلق بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة جماعة إضمين .

يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى :

يعلن رئيس مجلس جماعة إضمين عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة إضمين.

#### المادة الثانية :

يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة أعلاه في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون العاملون بجماعة إضمين الذين توفر فيهم الشروط التالية:
  - \* أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (2) ، أو في إطار مهندس دولة ،اثو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - \* أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح لهم بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
  - \* أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار ، على أربعة (04) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم.
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتقاعدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح أو مدير قسم.

**المادة الثالثة:**

تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله و كذا الشروط و الكفاءات المطلوبة.

**المادة الرابعة:**

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها بالجامعة.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- الشواهد المحصل عليها .
- قرار التعين في الإطار الحالي.
- قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة و ذات صلة بطبيعة و خصوصيات المنصب المراد شغله.

**المادة الخامسة:**

تقديم ملفات الترشيح إلى مكتب الضبط بمقر جماعة إضمين من 24 يناير إلى 10 فبراير 2020 و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السادسة:**

تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس مجلس جماعة إضمين عملية إنقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيحات و كذا إجراء المقابلة الانتقالية.

**المادة السابعة:**

يعين المترشح او المترشحة الذي تم انتقاوه(ها) لمزاولة مهامه (ها) بجماعة إضمين بقرار من رئيس مجلس الجماعة، و لا تسرى فعالية التعين في هذا المهام ، إلا بعد التأشير على هذا القرار من طرف سلطة المراقبة الإدارية.

**المادة الثامنة:**

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و على الموقع الإلكتروني للجماعة و يلصق في مقر هذه الأخيرة.

و حرر إضمين بتاريخ 08 يناير 2020  
**رئيس مجلس الجماعة**

اعضاء: حسن مقير

تم التأشير على 4 هذا القرار  
بتاريخ : ..... 2020  
ق.ج.م- رئيس

والى جهة سوس ماسة  
عامل عمالة أكادير ادواتن

والجريدة الرسمية  
عامل عمالة أكادير ادواتن  
احمد حسن مقير